

حيث تعهدت هيئة تحكيمية متألّفة من محكمين مصالحين وهم الأساتذة كرئيس و كمحكم أول
و كمحكم ثاني مقرها بشارع الحبيب بورقيبة بصفاقس بنزاع نشب بين شركة التصرف والإستغلال
السياحي "جات في شخص ممثلها القانوني كمدعية و الشركة التجارية و السياحية " هادية " في شخص ممثلها
القانوني كمدعى عليها

و حيث حررت المدعية طلباتها النهائية الرامية إلى إلزام المدعى عليها بأن تؤدي لها ثمانمائة ألف دينار غرامة
تعويضية لقاء حرمانها من إستغلال النزل موضوع عقد الوكالة الحرة عن المدة التي بدايتها شهر مارس 2015
ونهايتها موفى شهر ديسمبر 2015 تاريخ نهاية العلاقة الإتفاقية و عشرون ألف دينار لقاء أتعاب المحاماة

و حيث أصدرت هيئة التحكيم قرارها بتاريخ 19 ماي 2016 و القاضي بإلزام الشركة التجارية والسياحية " هادية " بأن
تؤدي لفائدة شركة التصرف و الإستغلال السياحي " جات " ما جملته تسعمائة و عشرون ألف دينار غرامة تعويضية
لقاء حرمانها من إستغلال النزل موضوع عقد الوكالة الحرة عن المدة المشار إليها أعلاه إستنادا إلى تقرير إختبار
مأذون به من طرفها و عشرون ألف دينار بعنوان أتعاب هيئة التحكيم و مصاريف التوجه و التبليغ و عشرة آلاف
دينارا لقاء أتعاب المحاماة لفائدة المدعية

حضرت لديكم الممثل القانوني للشركة التجارية و السياحية " هادية " و طلب منكم النظر في إمكانية الطعن في هذا
القرار التحكيمي الواقع الإعلام به بتاريخ 10 أكتوبر 2016 و عند الإقتضاء تحرير الأعمال المستوجبة

حيث تفيد وقائع القضية قيام المدعي يوسف المصباحي بتاريخ 31 مارس 2016 لدى الدائرة الشغلية بالمحكمة
الإبتدائية بالمهدية عارضا أن مؤجره شركة الملابس الجاهزة إتخذت في شأنه بتاريخ 01 فيفري 2015 قرار طرد
تعسفي لغياباته المتكررة دون إحالته على مجلس التأديب طالبا إلزامها بأن تؤدي له الغرامات و المنح المستحقة قانونا
مع الإشارة أنه سبق له أن قام بنفس القضية قضي فيها بالطرح بتاريخ 05 ماي 2015 لتخلفه عن الحضور بالجلسة
القضائية

و حيث أصدرت الدائرة حكمها 30 جوان 2016 بتاريخ تحت عد 45285 دد و القاضي : "إبتدائيا بإعتبار قطع
العلاقة الشغلية من قبيل الطرد التعسفي و بإلزام المدعى عليها في شخص ممثلها القانوني بأن تؤدي

للمدعي (I) منحة عدم الإعلام بالطرد وقدرها ألف و ثلاثمائة وواحد وستون ديناراً و مليم 973 ل.ت (973، 1361) (2) مكافأة نهاية الخدمة وقدرها سبعة آلاف و مائة و تسعة و عشرون ديناراً و مليم 944 مات (944، 7129) (3) غرامة الطرد التعسفي وقدرها أربعة و عشرون ألفاً و خمسمائة و خمسة عشر ديناراً و مليمات (514، 24515) (4) ثلاثمائة ديناراً مقابل أتعاب التقاضي و أجره المحاماة و بحمل المصاريف القانونية على المدعى عليها و بالإذن بالنفاذ العاجل بخصوص مكافأة نهاية الخدمة

طلب منكم الممثل القانوني شركة الملابس الجاهزة إتمام جميع الإجراءات القانونية للتصدي لتنفيذ هذا الحكم الواقع الإعلام به من طرف أحد عدول التنفيذ بتاريخ 17 أكتوبر 2016 و تحرير العمال المستوجبة

إستشارة عدد 11

إتصل بكم السيد زهير العابد و عرض عليكم أن في تسوغه من السيد فتحي بن صالح القاطن بشارع 20 مارس بتونس جميع الأصل التجاري المتمثل في بيع العطورات و مواد التجميل و الكائن بنهج الإستقلال بمساكن و ذلك بمقتضى عقد وكالة حرة مؤرخ في 01 أفريل 2014 مدته سنتان قابلة للتجديد و مسجل بقباضة العقود المدنية بمساكن بمعين كراء سنوي مقدراه ستة آلاف ديناراً (12 000، 000) و أنه و بتاريخ 03 أكتوبر 2016 توصل بتنبيه من المسوغ يتضمن مطالبته بوضع حد للعلاقة التسويغية في موفى شهر جوان 2017 و تسليمه المكري

طلبت منك السيد زهير العابد إتمام ما يتعين القيام به من إجراءات للتصدي للتنبيه الموجه إليه من طرف المدعو فتحي بن صالح مع بيان الآجال الواجب القيام فيها و تحديد الجهة المختصة حكماً و ترابياً و الأسانيد القانونية و الطلبات و المؤيدات الواجب تقديمها .